

Distr.: Limited  
2 September 2002  
Arabic  
Original: English

## مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢



البند ١٢ من جدول الأعمال

مشروع خطة التنفيذ المعد من أجل مؤتمر

القمة العالمي للتنمية المستدامة

### مشروع تقرير اللجنة الرئيسية

في الجلسة — المعقودة في — آب/أغسطس/أيلول/سبتمبر، أقرت اللجنة الرئيسية الفقرات من ٣٦ إلى ٤٤ من الفصل الرابع من مشروع خطة التنفيذ المعد من أجل مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وأوصت مؤتمر القمة باعتمادها. وفيما يلي نص الفقرات:

٣٦ - [متفق عليه] التغير في مناخ الكرة الأرضية وآثاره الضارة يشكلان اهتماما مشتركا للبشرية. وما نزال شديدي القلق لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية بما فيها أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، تواجه مخاطر متزايدة جراء الآثار السلبية لتغير المناخ، ونقر، في هذا السياق، بأن مشاكل الفقر، وتدهور التربة، والوصول إلى الماء والغذاء والصحة البشرية ما برحت تمثل موقعا محوريا للاهتمام العالمي. واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ هي الصك الأساسي لمعالجة مسألة تغير المناخ، إحدى الشواغل العالمية، ونعيد تأكيد التزامنا بتحقيق هدفها النهائي في تثبيت حالة تجمعات غازات الدفيئة في الفضاء على مستوى يكون من شأنه منع التعرض الخطير الذي هو من صنع الإنسان لنظام المناخ، في إطار زمني كاف يسمح للنظم الإيكولوجية أن تتكيف بشكل طبيعي مع التغير المناخي، من أجل ضمان عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر ولتمكين التنمية الاقتصادية من متابعة مسيرتها بطريقة عادية، وفقا لتقاسم تفاضل المسؤوليات المشتركة فيما بيننا ولقدرات كل منا، مشيرة إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي أعرب فيه رؤساء الدول والحكومات عن عزمهم بذل قصارى جهودهم لضمان بدء نفاذ بروتوكول كيوتو لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، ويفضل أن يكون ذلك بحلول الذكرى السنوية العاشرة لانعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ٢٠٠٢، والشروع في

الخفض المطلوب لانبعاثات غازات الدفيئة، وإن الدول التي صدقت بروتوكول كيوتو تناشد بقوة الدول التي لم تصدقه أن تقوم بذلك في الوقت المناسب.

(أ) [متفق عليه] توفير المساعدة التقنية والمالية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وبناء القدرات في تلك البلدان وفقا لاتفاقات مراكش بشأن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ؛

(ب) [متفق عليه] بناء قدرات وشبكات علمية وتكنولوجية لتبادل البيانات والمعلومات العلمية، وبخاصة في البلدان النامية؛

(ج) [متفق عليه] النهوض بالرصد المنهجي للغلاف الجوي للأرض وذلك بتحسين محطات الرصد الأرضية وزيادة الاستعانة بالسواتل وتحقيق تكامل عمليات الرصد على النحو المناسب بحيث تنبثق منها بيانات عالية الجودة يمكن نشرها لتستفيد منها جميع البلدان، وبخاصة البلدان النامية؛

(د) [متفق عليه] تنفيذ استراتيجية تنبني على تكامل عمليات الرصد العالمي لمراقبة الغلاف الجوي للأرض بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة المتعاونة مع أمانة الاتفاقية الإطارية المتعلقة بتغير المناخ؛

(هـ) [متفق عليه] دعم مبادرة مجلس القطب الشمالي الرامية إلى تقييم آثار تغير المناخ على البيئة والأحوال الاجتماعية والاقتصادية في منطقة القطب الشمالي وفي القارة المتجمدة الجنوبية (أنتاركتيكا) وبخاصة آثاره على المجتمعات المحلية والسكان الأصليين.

٣٧ - [متفق عليه] توطيد التعاون على الصعد الدولي والإقليمي والوطني من أجل الحد من تلوث الهواء والتلوث الجوي عبر الحدود وترسب الأحماض واستنفاد الأوزون [مع مراعاة مبادئ من بينها، في جملة أمور، أنه نظرا لتباين المساهمة في تدهور البيئة العالمية، تتحمل الدول مسؤوليات مشتركة ولكنها متباينة] وذلك باتخاذ إجراءات لتحقيق ما يلي:

(أ) [متفق عليه] تعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على قياس وخفض وتقييم آثار تلوث الهواء ومن بينها آثاره على الصحة، وتوفير الدعم المالي والتقني لتلك الأنشطة؛

(ب) [متفق عليه] تيسير تنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة للأوزون بكفالة تغذية الصندوق الخاص به بالأموال الكافية، بحلول الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥؛

(ج) [متفق عليه] تعزيز دعم النظام الفعال لحماية طبقة الأوزون الذي أرسته اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وبروتوكول مونتريال، مما يشمل آلية كفالة الامتثال المدرجة في إطاره؛

(د) [متفق عليه] تحسين إمكانيات حصول البلدان النامية، بحلول عام ٢٠١٠، على بدائل للمواد المستنفدة للأوزون تقدر البلدان المذكورة على تحمل تكلفتها وتكون ميسورة وفعالة من حيث التكلفة ومأمونة وسليمة بيئياً، ومساعدة تلك البلدان على الامتثال للجدول الزمني للتخلص تدريجياً من تلك المواد، وهو الجدول المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال، وذلك مع الأخذ في الاعتبار أن استنفاد الأوزون وتغير المناخ أمرين مترابطين من الناحيتين العلمية والفنية؛

(هـ) [متفق عليه] اتخاذ تدابير تصدياً للتجار غير المشروع بالمواد المستنفدة للأوزون.

\* \* \*

٣٨ - [متفق عليه] وتؤدي الزراعة دوراً بالغ الأهمية في تلبية احتياجات سكان العالم الآخذين في النمو وهي ترتبط بالقضاء على الفقر، وبخاصة في البلدان النامية، ارتباطاً لا انفصام له. وتعد الزراعة المستدامة والتنمية الريفية من الشروط الأساسية لتنفيذ نهج متكامل قوامه زيادة إنتاج الأغذية وتعزيز الأمن الغذائي والسلامة الغذائية بطريقة تتحملها البيئة. ويقتضي ذلك اتخاذ إجراءات دولية وإقليمية ووطنية لتحقيق ما يلي:

(أ) [متفق عليه] وصولاً إلى هدف إعلان الألفية ألا وهو خفض نسبة سكان العالم الذين يعانون من الجوع إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥ وإعمالاً للحق في مستوى معيشة ملائم لصحتهم ورفاههم وأسرتهم، بما في ذلك الغذاء، ويشمل ذلك بالاقتران مع اتخاذ تدابير تعالج الفقر، تتسق مع نتائج مؤتمر قمة الغذاء العالمي، وللدول الأطراف، وفقاً لالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ في النهوض بالأمن الغذائي ومكافحة الجوع؛

(ب) [متفق عليه] وضع وتنفيذ خطط لاستغلال الأراضي والمياه تنبني على فكرة الاستخدام الأمثل للموارد المتجددة وعلى تقييمات متكاملة للإمكانيات الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية وتعزيز قدرة الحكومات والسلطات المحلية والمجتمعات المحلية على رصد نوعية وكمية الموارد المائية والتحكم فيهما؛

(ج) [متفق عليه] زيادة فهم فكرة استغلال وحماية وإدارة الموارد على نحو قابل للاستدامة كيما يتسنى المضي قدما في العمل على كفالة إمكانية استدامة بيئة المياه العذبة والبيئتين الساحلية والبحرية لأجل طويل؛

(د) [متفق عليه] النهوض ببرامج تهدف إلى تعزيز إنتاجية الأرض والاستخدام الكفاء للموارد المائية على نحو قابل للاستدامة في مجالات الزراعة والحراثة وأراضي المستنقعات ومصائد الأسماك الحرفية والزراعة المائية وذلك، بوجه خاص، من خلال نهج مجتمعية ونهج يتبعها السكان المحليون؛

(هـ) [متفق عليه] دعم جهود البلدان النامية الرامية إلى حماية الواحات من الطمي وتدهور الأرض وازدياد الملوحة وذلك بمدّها بالمساعدات التقنية والمالية المناسبة؛

(و) [متفق عليه] تعزيز مشاركة المرأة في مجالي الزراعة المستدامة والأمن المستدام من جميع وجوهها وعلى كل المستويات المتصلة بهما؛

(ز) [متفق عليه] دمج الموجود من نظم المعلومات المتصلة بممارسات استغلال الأراضي وذلك بتعزيز البحوث والخدمات الإرشادية ومنظمات المزارعين على الصعيد الوطني بما يحفز، بمساعدة من المنظمات الدولية المختصة، تبادل المعلومات فيما بين المزارعين بشأن أفضل الممارسات المتبعة من قبيل تلك المتصلة بالتكنولوجيات المنخفضة التكلفة السليمة بيئيا؛

(ح) [متفق عليه] القيام، عند الاقتضاء، بسن تدابير تحمي نظم إدارة موارد السكان الأصليين وتدعم مشاركة جميع أصحاب المصلحة في تخطيط الريف وفي أجهزة الحكم المحلي؛

(ط) [متفق عليه] اعتماد سياسات وتنفيذ قوانين تكفل حقوقا محددة بدقة يمكن إعمالها في مجال استغلال الأراضي والمياه وتؤمن الحيازة المشروعة مع التسليم بوجود قوانين و/أو نظم وطنية مختلفة لتملك الأرض وحيازتها وتقديم المساعدة التقنية والمالية للبلدان النامية التي تضطلع بإصلاحات فيما يتصل بحيازة الأراضي وتعزيز لسبل العيش المستدامة؛

(ي) [متفق عليه] عكس الاتجاه التنازلي في التمويل المخصص من القطاع العام للتنمية المستدامة وتوفير المساعدة التقنية والمالية المناسبة وتشجيع استثمارات القطاع الخاص ودعم الجهود المبذولة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من أجل تعزيز القدرة في مجالي البحوث الزراعية وإدارة الموارد الطبيعية ونشر نتائج البحوث على جماعات المزارعين؛

- (ك) [متفق عليه] توفير حوافز سوقية للمؤسسات الزراعية والمزارعين من أجل رصد استغلال ونوعية المياه وتنظيمها وذلك بعدة طرق من بينها تطبيق أساليب الري على نطاق صغير وإعادة تدوير واستغلال المياه المستعملة؛
- (ل) [متفق عليه] زيادة فرص الوصول إلى الأسواق القائمة وإنشاء أسواق جديدة للمنتجات الزراعية ذات القيمة المضافة؛
- (م) [متفق عليه] زيادة جهود استصلاح الأراضي الجذباء في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية حيث يمثل التلوث مشكلة خطيرة؛
- (ن) تعزيز التعاون الدولي من أجل مكافحة زراعة المخدرات غير المشروعة ومراعاة الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية السلبية؛
- (س) [متفق عليه] صياغة برامج للاستخدام الفعال والسليم بيئيا لممارسات تحسين خصوبة الأرض ومكافحة الآفات الزراعية؛
- (ع) [متفق عليه] تعزيز وزيادة التنسيق بين المبادرات الحالية من أجل تعزيز الإنتاج الزراعي المستدام والأمن الغذائي؛
- (ف) [متفق عليه] دعوة البلدان التي لم تصدق بعد على الاتفاقية الدولية للموارد الوراثية النباتية الجينية من أجل الغذاء والزراعة لكي تفعل ذلك؛
- (ص) [متفق عليه] تشجيع حفظ النظم الزراعية التقليدية والأصلية واستخدامها وإدارتها بشكل مستدام وتعزيز الوسائل الأصلية للإنتاج الزراعي.

\* \* \*

٣٩ - (متفق عليه) تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من شدة الجفاف و/أو التصحر وبشكل خاص في أفريقيا لمعالجة أسباب التصحر وتدهور الأرض وذلك من أجل المحافظة على الأرض وإصلاحها، ومعالجة مشكلة الفقر الناجم عن تدهور الأرض. وسيشمل ذلك اتخاذ إجراءات على جميع المستويات من أجل:

- (أ) [متفق عليه] تعبئة موارد مالية كافية يمكن التنبؤ بها ونقل التكنولوجيات وبناء القدرات على جميع الأصعدة؛
- (ب) [متفق عليه] وضع برامج عمل وطنية لكفالة تنفيذ الاتفاقية والمشاريع المتصلة بها على نحو فعال وفي الوقت المناسب في ظل دعم من المجتمع الدولي بحيث يشمل تنفيذ مشاريع لا مركزية على الصعيد المحلي؛

(ج) [متفق عليه] تشجيع هيئات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية مكافحة التصحر على مواصلة استكشاف وتعزيز أوجه التلاحم بينها مع منح الاعتبار اللازم لولاية كل منها وذلك لوضع وتنفيذ خطط واستراتيجيات في إطار الاتفاقيات المعنية؛

(د) [متفق عليه] إدراج تدابير مكافحة واثقاء التصحر وكذلك تخفيف آثار الجفاف في السياسات والبرامج ذات الصلة من قبيل الاستراتيجيات المتعلقة بإدارة الأراضي والمياه والغابات ونظم الزراعة والتنمية الريفية والإنذار المبكر واستراتيجيات البيئة والطاقة والموارد الطبيعية والصحة والتثقيف والقضاء على الفقر والتنمية المستدامة؛

(هـ) [متفق عليه] إتاحة منافذ محلية إلى المعلومات تكون في متناول اليد بغية تحسين وظيفتي الرصد والإنذار المبكر فيما يتصل بالتصحر والجفاف؛

(و) دعوة الجمعية الثانية لمرفق البيئة العالمية لاتخاذ إجراءات بشأن توصيات مجلس مرفق البيئة العالمية لاعتبار تدهور الأرض (التصحر وإزالة الغابات) أحد مجالات تركيز المرفق وكوسيلة لدعم مرفق البيئة العالمية للتنفيذ الناجح لاتفاقية مكافحة التصحر وأن يجعل بالتالي مرفق البيئة العالمية آلية مالية للاتفاقية مع مراعاة اختصاصات ومقررات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية والاعتراف بالأدوار التكاملية لمرفق البيئة العالمية والآلية العالمية للاتفاقية لتوفير وتعبئة الموارد من أجل وضع وتنفيذ برامج العمل؛

(ز) [متفق عليه] تحسين إمكانية استدامة موارد الرعي من خلال تعزيز الإدارة وإنفاذ القوانين وتزويد البلدان النامية بالدعم المالي والتقني من جانب المجتمع الدولي.

\* \* \*

٤٠ - [متفق عليه] توفر النظم الإيكولوجية الجبلية الدعم لأنواع محددة من سبل الحياة وتشتمل على موارد هامة من مستجمعات المياه والتنوع البيولوجي وعلى نباتات وحيوانات نادرة. ويتسم العديد منها بالهشاشة والضعف وفي مواجهة الآثار السلبية لتغير المناخ وهي تحتاج لحماية خاصة. ويقتضي الأمر اتخاذ إجراءات على جميع المستويات من أجل:

(أ) [متفق عليه] وضع وتشجيع برامج وسياسات ونهج تشمل التنمية الجبلية المستدامة بعناصرها البيئية والاقتصادية والاجتماعية وتعزيز التعاون الدولي للاستفادة من آثاره الإيجابية على برامج القضاء على الفقر ولا سيما في البلدان النامية؛

(ب) [متفق عليه] تنفيذ برامج للتصدي عند الاقتضاء لإزالة الأحرار وتآكل التربة وتدهور الأرض وفقدان التنوع البيولوجي وانقطاع تدفقات المياه وانحسار الأثمار الجليدية؛

(ج) [متفق عليه] القيام عند الاقتضاء بوضع وتنفيذ سياسات وبرامج تراعي الفوارق بين الجنسين تشتمل على استثمارات من القطاعين العام والخاص لرفع الظلم عن المجتمعات المحلية الجبلية؛

(د) [متفق عليه] تنفيذ برامج تشجع التنوع والاقتصادات الجبلية التقليدية وسبل العيش المستدامة ونظم الإنتاج الصغيرة الحجم. بما يشمل تحسين فرص الوصول إلى الأسواق الوطنية والدولية وتخطيط الاتصالات والنقل مع مراعاة ما تتسم به الجبال من طبيعة حساسة بوجه خاص؛

(هـ) [متفق عليه] تشجيع مشاركة المجتمعات الجبلية وإشراكها بصورة كاملة في اتخاذ القرارات التي تمسها وإدماج معارف السكان الأصليين وتراثهم وقيامهم في جميع مبادرات التنمية؛

(و) [متفق عليه] تعبئة الدعم الوطني والدولي لنهوض بالبحوث التطبيقية وبناء القدرات وتقديم المساعدة المالية والتقنية من أجل التنفيذ الفعال للتنمية المستدامة للنظم الإيكولوجية الجبلية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ومعالجة مشكلة الفقر في أوساط السكان الذين يعيشون في الجبال وذلك بتنفيذ خطط ومشاريع وبرامج ملموسة بدعم كافٍ من أصحاب المصالح ومراعاة روح السنة الدولية للجبال ٢٠٠٢.

\* \* \*

٤١ - [متفق عليه] تشجيع تنمية السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة غير الاستهلاكية والسياحة البيئية، مع مراعاة روح السنة الدولية للسياحة البيئية، ٢٠٠٢ وسنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي، ٢٠٠٢ ومؤتمر القمة العالمي للسياحة الاقتصادية وإعلان كيبيك والمدونة العالمية لقواعد الآداب في مجال السياحة التي اعتمدها المنظمة العالمية للسياحة وذلك لزيادة استفادة السكان والمجتمعات المضييفة من موارد السياحة مع المحافظة في الوقت ذاته على سلامة ثقافة تلك المجتمعات وبيئتها وتعزيز حماية مواقع التراث الطبيعي والمناطق الحساسة بيئياً. وتشجيع تنمية السياحة المستدامة وبناء القدرات بقصد المساهمة في تدعيم المجتمعات المحلية والريفية. ويمكن أن يشمل ذلك باتخاذ إجراءات على جميع الأصعدة من أجل:

- (أ) [متفق عليه] تعزيز التعاون الدولي والاستثمار المباشر الأجنبي والشراكات مع القطاعين العام والخاص على كافة المستويات؛
- (ب) [متفق عليه] وضع برامج تعليمية وتدريبية لتشجيع السكان على المشاركة في تخطيط السياحة البيئية وتمكين المجتمعات المحلية الأصلية من الاستفادة من السياحة الاقتصادية ومساعدة أصحاب المصالح الحقيقيين على التعاون في تنمية السياحة والمحافظة على التراث بغرض تحسين حماية البيئة والموارد الطبيعية والتراث الثقافي؛
- (ج) [متفق عليه] تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لدعم تنمية الأعمال التجارية في مجال السياحة المستدامة وبرامج الاستثمار والتوعية السياحية وتحسين أنشطة السياحة المحلية وحفز تنمية المشاريع؛
- (د) [متفق عليه] مساعدة المجتمعات المحلية المضيئة في إدارة الزيارات إلى مواقعها السياحية لتحقيق أقصى فائدة مالية مع كفاءة التقليل إلى أدنى حد من الأثر السلبي والمخاطر على عادات تلك المجتمعات وثقافتها وبيئتها الحياتية بدعم من المنظمة العالمية للسياحة والمنظمات ذات الصلة الأخرى؛
- (هـ) [متفق عليه] تشجيع تنوع الأنشطة الاقتصادية بوسائل منها تيسير الوصول إلى الأسواق وتوفير المعلومات التجارية والمشاركة في المشاريع المحلية الناشئة لا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

\* \* \*

٤٢ - [متفق عليه] التنوع البيولوجي، الذي يؤدي دوراً حاسماً في مجمل التنمية المستدامة، هو عنصر لا بد منه لكوكنا، ولرفاه البشر وأسباب رزقهم وسلامتهم الثقافية. إلا أن التنوع البيولوجي يضيع حالياً بمعدلات لا سابق لها جراء أنشطة الإنسان؛ وهذا الاتجاه لا يمكن عكسه ما لم ينتفع الناس من المحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام، لا سيما في بلدان المنشأ، للموارد الوراثية، وفقاً للمادة ١٥ من اتفاقية التنوع البيولوجي. فالاتفاقية هي الصك الأساسي للمحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام. والمشاركة العادلة والمنصفة للمنافع المتأتية من استخدام الموارد الوراثية. ويتطلب تنفيذ أهداف الاتفاقية الثلاثة بمزيد من الفعالية والاتساق وتحقيق خفض هام في المعدل الحالي لاستنفاد التنوع البيولوجي توفير موارد مالية وتقنية جديدة وإضافية للبلدان النامية، تشمل اتخاذ إجراءات على جميع المستويات لتحقيق ما يلي:

- (أ) [متفق عليه] إدماج أهداف الاتفاقية في البرامج والسياسات العالمية والإقليمية والوطنية، القطاعية منها والشاملة لعدة قطاعات، ولا سيما في برامج وسياسات القطاعات الاقتصادية للبلدان والمؤسسات المالية الدولية؛
- (ب) [متفق عليه] تشجيع العمل الجاري في إطار الاتفاقية على الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، بما في ذلك السياحة المستدامة، باعتباره مسألة مشتركة ذات صلة بمختلف النظم الإيكولوجية، والقطاعات، والمجالات المواضيعية؛
- (ج) [متفق عليه] تشجيع التلاحم الفعلي بين الاتفاقية وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، بطرق، منها وضع خطط وبرامج مشتركة، مع مراعاة الولايات الخاصة بكل منها، فيما يتعلق بالمسؤوليات والاهتمامات المشتركة؛
- (د) [متفق عليه] تنفيذ الاتفاقية وأحكامها، بما في ذلك المتابعة النشطة لبرامج عملها والمقررات عن طريق برامج العمل الوطنية والإقليمية، ولا سيما الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية الخاصة بالتنوع البيولوجي، وتعزيز إدراجها في الاستراتيجيات والبرامج والسياسات ذات الصلة التي تشمل عدة قطاعات، بما في ذلك برامج وسياسات التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وكذلك المبادرات التي تشجع الاستخدام المستدام القائم على أساس المجتمعات المحلية للتنوع البيولوجي؛
- (هـ) [متفق عليه] تشجيع التنفيذ الواسع النطاق للنهج القائم على النظام الإيكولوجي وزيادة تطويره، على نحو ما يجري وضعه في عمل الاتفاقية الجاري؛
- (و) [متفق عليه] تشجيع تقديم دعم دولي ملموس وإقامة شراكات للمحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما في ذلك التنوع البيولوجي في النظم الإيكولوجية، وفي مواقع التراث العالمي، وحماية الأنواع المهددة بالانقراض، لا سيما من خلال توفير الملائم للموارد المالية والتكنولوجية إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛
- (ز) [متفق عليه] حفظ التنوع البيولوجي بشكل فعال واستخدامه استخداما مستداما، وتشجيع ودعم المبادرات بشأن مناطق البؤر الساخنة وغيرها من المناطق الضرورية للتنوع البيولوجي وتشجيع إنشاء الشبكات والممرات الإيكولوجية الوطنية والإقليمية؛
- (ح) [متفق عليه] تقديم الدعم المالي والتقني للبلدان النامية، بما في ذلك بناء القدرات، من أجل تعزيز جهود المحافظة على التنوع البيولوجي المستندة إلى السكان الأصليين؛

(ط) [متفق عليه] تدعيم الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لضبط الأنواع المتطفلة التي هي من أهم أسباب فقدان التنوع البيولوجي، والتشجيع على وضع برنامج عمل فعال بشأن الأنواع المتطفلة على جميع المستويات؛

(ي) [متفق عليه] رهنا بالتشريعات الوطنية، الإقرار بحقوق المجتمعات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين التي لديها معارف، ومبتكرات وممارسات تقليدية، والعمل، بموافقة ومشاركة حائزي هذه المعارف، والمبتكرات، والممارسات، على وضع وتنفيذ آليات، بشروط متفق عليها، من أجل استخدام هذه المعارف والمبتكرات والممارسات؛

(ك) [متفق عليه] تشجيع جميع أصحاب المصالح وتمكينهم على المساهمة في تنفيذ أهداف الاتفاقية، ولا سيما الإقرار بالدور الخاص للشباب، والنساء ومجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية في المحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

(ل) [متفق عليه] تشجيع المشاركة الفعالة لمجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية في اتخاذ القرارات ورسم السياسات بشأن استخدام معارفهم التقليدية؛

(م) [متفق عليه] تشجيع الدعم التقني والمالي للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمحلة انتقالية في جهودها الرامية في جملة أمور إلى وضع وتنفيذ النظم الفريدة والنظم التقليدية، عند الاقتضاء، وفق الأولويات والتشريعات الوطنية، بغية المحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

(ن) [متفق عليه] تشجيع التنفيذ الواسع النطاق لمبادئ بون التوجيهية بشأن الوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم العادل والمنصف للفوائد الآتية من استخدامها للاتفاقية كمدخل لمساعدة أطراف الاتفاقية لدى وضعهم وصياغتهم مشاريع التشريعات والتدابير الإدارية أو السياسية، بشأن الوصول إلى الموارد وتقاسم الفوائد، وإبرام العقود وغيرها من الترتيبات في إطار شروط متفق عليها بشأن الوصول وتقاسم الفوائد؛

(س) التفاوض، في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، ومع مراعاة مبادئ بون التوجيهية، على إنشاء نظام دولي لتشجيع المشاركة العادلة والمنصفة بشكل فعال في الفوائد المتأتية من استخدام الموارد الوراثية؛

(ع) [متفق عليه] تشجيع الاختتام الناجح للعمليات القائمة في إطار اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية وفي الفريق المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالمادة ٨ (ي) والأحكام ذات الصلة من الاتفاقية؛

(ف) [متفق عليه] تشجع التدابير العملية المتعلقة بالوصول إلى النتائج والمنافع المترتبة على التكنولوجيات الأحيائية التي تستند إلى الموارد الوراثية، وفقا للمادتين ١٥ و ١٩ من الاتفاقية، وذلك بطرق تتضمن الاضطلاع بالتعاون العلمي والتقني المعزز في مجال التكنولوجيا والأمن الأحيائيين، بما في ذلك تبادل الخبراء وتدريب الموارد البشرية واستحداث القدرات المؤسسية ذات الواجهة البحثية؛

(ص) [متفق عليه] بغية تعزيز التعاون والدعم المتبادل، وتشجيع المناقشات، دون استباق الحكم على النتائج، فيما يتصل بالعلاقات بين التزامات الاتفاقية والاتفاقات الخاصة بالتجارة الدولية وحقوق الملكية الفكرية، كما ورد في إعلان الدوحة الوزاري؛

(ق) [متفق عليه] تشجيع تنفيذ برنامج عمل مبادرة التصنيف العالمية؛

(ر) [متفق عليه] دعوة جميع الدول التي لم تصدق بالفعل على الاتفاقية وبروتوكول قرطاجنة للأمن الأحيائي وسائر الاتفاقات المتصلة بالتنوع البيولوجي إلى القيام بذلك، ودعوة الدول التي قامت بذلك إلى أن تشجع تنفيذها على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية وأن تدعم البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، تقنيا وماليا، في هذا الشأن.

\* \* \*

٤٣ - [متفق عليه] تغطي الغابات والأشجار قرابة ثلث مساحة كوكب الأرض. والإدارة المستدامة للغابات الطبيعية والمغروسة، على السواء، والمنتجات الخشبية وغير الخشبية، أمر لا بد منه لتحقيق التنمية المستدامة وهي وسيلة هامة للغاية في القضاء على الفقر والقيام إلى أكبر حد بالتقليل من إزالة الغابات ووقف فقدان التنوع البيولوجي لها والحد من تدهور التربة والموارد وتحسين الأمن الغذائي والوصول إلى مياه الشرب النقية والحصول على الطاقة بأسعار معقولة؛ وتبرز الفوائد المتعددة لكل من الغابات والأشجار الطبيعية والمزروعة؛ وتسهم في سلامة الكوكب والبشر. وتحقيق الإدارة المستدامة للغابات على نطاق البلدان والعالم، بطرق تتضمن الشراكات فيما بين من يعنيه الأمر من حكومات وأطراف مؤثرة، بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات غير الحكومية، وهو هدف أساسي للتنمية المستدامة. ويقتضي ذلك اتخاذ إجراءات على جميع المستويات لتحقيق ما يلي:

(أ) [متفق عليه] تعزيز الالتزام السياسي لبلوغ الإدارة المستدامة للغابات من خلال تأييدها بوصفها أولوية في جدول الأعمال العالمي، مع المراعاة التامة للصلات بين قطاع الغابات وغيره من القطاعات عن طريق اتباع نهج متكاملة؛

(ب) [متفق عليه] دعم منتدى الأمم المتحدة للغابات بمساعدة الشراكة التعاونية في مجال الغابات بوصفهما من الآليات الحكومية الدولية الأساسية لتيسير وتنسيق تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي، مما يسهم بالتالي، من بين جملة أمور، في حفظ التنوع البيولوجي للغابات واستخدامه على نحو مستدام؛

(ج) [متفق عليه] اتخاذ إجراءات فورية بشأن إنفاذ القوانين المحلية المتعلقة بالغابات والتجارة الدولية غير المشروعة بالمنتجات الحرجية، بما فيها الموارد الإحيائي الحرجية، وذلك بدعم من المجتمع الدولي قصد تحقيق بناء القدرات البشرية والمؤسسية المتصلة بإنفاذ التشريعات الوطنية في تلك المجالات؛

(د) [متفق عليه] اتخاذ إجراءات فورية على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز وتيسير وسائل تحقيق الاستغلال المستدام للأخشاب وتيسير توفير الموارد المالية ونقل وتطوير التكنولوجيات السليمة بيئياً، مما يتصدى لممارسات استغلال الأخشاب غير المستدامة؛

(هـ) [متفق عليه] وضع وتنفيذ مبادرات لتلبية احتياجات مناطق العالم التي تشكو حالياً من الفقر وتوجد بها أعلى معدلات قطع الغابات وحيث يلقي التعاون الدولي ترحيباً من حكومات البلدان المتأثرة؛

(و) [متفق عليه] إقامة وتوطيد الشراكات والتعاون الدولي ليتسنى توفير المزيد من الموارد المالية ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً وبناء القدرات وإنفاذ القوانين والإدارة السليمة في مجال الغابات على كافة المستويات والإدارة المتكاملة للأراضي والموارد بغية تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك مقترحات العمل التي قدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات؛

(ز) [متفق عليه] تعجيل تنفيذ البلدان لمقترحات العمل التي قدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات والشراكة التعاونية في مجال الغابات وتكثيف الجهود المتصلة بتقديم التقارير إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات للإسهام في تقييم التقدم المحرز الذي سيجري في عام ٢٠٠٥؛

(ح) [متفق عليه] الإقرار بنظم إدارة الغابات التي تقوم على أساس محلي أو مجتمعي ودعم هذه النظم، لكفالة مشاركة كاملة وفعالة في إدارة الغابات على نحو مستدام؛

(ط) [متفق عليه] تنفيذ برنامج العمل الموسع ذي الوجهة العملية والتابع لاتفاقية التنوع البيولوجي على كافة أصناف التنوع البيولوجي للغابات، وذلك في تعاون وثيق مع

المنتدى وأعضاء الشراكة وسائر العمليات والاتفاقيات المتصلة بالغابات، مع إشراك كافة الأطراف المؤثرة ذات الصلة.

\* \* \*

٤٤ - [متفق عليه] للتعدين والمعادن والغابات أهمية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لكثير من البلدان. والمعادن ضرورية للحياة الحديثة. ويتضمن تعزيز إسهام التعدين والمعادن والفلزات في التنمية المستدامة اتخاذ إجراءات على جميع الأصعدة لتحقيق ما يلي:

(أ) [متفق عليه] دعم الجهود المبذولة من أجل معالجة الآثار والفوائد البيئية والاقتصادية والصحية والاجتماعية للتعدين والمعادن والفلزات طوال دورة حياتها، بما في ذلك صحة العمال وسلامتهم واستخدام مجموعة من الشراكات، وتشجيع الأنشطة القائمة على الصعيدين الوطني والدولي فيما بين من يعنيه الأمر من حكومات ومنظمات حكومية دولية وشركات تعدينية وعمال، لتشجيع الشفافية والمساءلة قصد استدامة تنمية التعدين والمعادن؛

(ب) [متفق عليه] تعزيز مشاركة أصحاب المصالح، بما في ذلك المجتمعات المحلية والأصلية والنساء، لأداء دور نشط في تنمية التعدين والمعادن والفلزات على امتداد فترة عمر عمليات التعدين، بما في ذلك فترة ما بعد الإغلاق لأغراض إعادة التأهيل، وفقا للتنظيمات الوطنية وفي إطار مراعاة الآثار الهامة العابرة للحدود؛

(ج) [متفق عليه] تشجيع ممارسات التعدين المستدامة من خلال توفير الدعم المالي والتقني وبناء القدرات لبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في مجال التعدين وتجهيز المعادن، بما في ذلك التعدين الصغير النطاق، والقيام، حيثما كان ذلك ممكنا وملائما، بتحسين التجهيز ذي القيمة المضافة، واستكمال المعلومات العلمية والتكنولوجية، واستصلاح المواقع المتدهورة وإعادة تأهيلها.